Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

العدالة

لما كانت العدالة من الشروط الاولية للحديث الصحيح عند الفريقين السنة والشيعة ، ولما كانت عدالة الصحابة من الامور المتفق عليهـا بين محدثي السنة ، كان من المفروض ان تتعرض لهذين الموضوعين في هـذه الدراسات حول الصحيح للبخاري ، والكافي للكليني ، ذلك لانهما لـم يدونا في هذين الكتابين الا ما صح عندهما مـن المرويات فـي مختلف المواضيع ، ولان البخاري اكثر ما يعتمد في صحيحه على مرويات الصحابة مهما كان حالهم ، ولا يتردد في مروياتهم ولو كانت لا تنسجم مع اصول الاسلام ومبادئه ، او كانت عن طريق ابي سفيان ، والحكم بن ابي العاص وامثالهما من اعداء الاسلام .

والمراد من العدالة كما يظهر من موارد استعمالها عندهم ، استقامة الراوي في امور الدين ، وسلامته من الفسق ، ومنافيات المروئة في جميع الحالات ونص الخطيب البغدادي في (الكفاية) على ان العدل من عرف بأداء الفرائض ، ولزوم ما أمر به ، وتوقي ما نهي عنه ، وتجنب الفواحش المسقطة ، وتحري الحق والواجب في افعاله ومعاملاته ، والتوقي في لفظه مما يثلم الدين والمروءة ، واضاف الى ذلك . ان من كانت هذه حاله فهو الموصوف بانه عدل في دينه ، واستدل على ذلك بقول النبي (ص) .

من عامل الناس فلم يظلمهم ، وحدثهم فلم يكذبهم ، ووعدهم فلـم